



رقم العقد CN-143811  
تاریخ العقد 11/11/2024

قطاع الاستثمار  
أمانة منطقة الرياض

## عقد تأجير عقار بلدي لغرض إقامة نشاط مؤقت وثيقة العقد الأساسية

إنه في يوم الأحد الموافق 11/11/2024 تم توقيع هذا العقد بين كل من :  
1. بلدية محافظة المزاحمية وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد عبد العزيز هندي  
دببس العتيبي بصفته مدير عام خدمات الاستثمار والمشار إليه فيما بعد بالطرف أول أو الأمانة/البلدية

### عنوان الطرف الأول

العنوان	: بلدية محافظة المزاحمية
هاتف	: 0503222680
فاكس	: 115231510
ص.ب	: بلدية المزاحمية
المدينة	: المزاحمية
الرمز البريدي	: 11972
البريد الإلكتروني	: NNALOTAIBI@ALRIYADH.COM

2. رائد حمود مفلح القحطاني وهو فرد برقم 1109524353 صادر من المزاحمية بتاريخ وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد رائد حمود مفلح القحطاني بصفته المستثمر برقم هوية 1109524353 والمشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني أو المستثمر.

### عنوان الطرف الثاني

العنوان	: المزاحمية
هاتف	: 0540582606
فاكس	:
ص.ب	: 3501
المدينة	: المزاحمية
الرمز البريدي	: 19651
البريد الإلكتروني	: Alfihri@outlook.com

### تمهيد :

لما كان للأمانة/البلدية الرغبة في تأجير العقار الموضح وصفة في المادة الرابعة من هذا العقد بصفة مؤقتة، وحيث تقدم المستثمر بعرضه بالطلب الإلكتروني رقم TRP-893332 بتاريخ 11/11/2024 بعد علمه وإطلاعه الكامل على العقار والوثائق الخاصة به، وبمعرفته بأحكام وتعليمات نظام التصرف بالعقارات البلدية ولائحته التنفيذية وجميع القرارات ذات العلاقة، وبناء على إجراءات المنتهية بقبول عرض المستثمر لاستئجار العقار، وحيث تلقت إرادة الطرفين وهمما بكمال الأهلية شرعاً ونظماماً، فقد اتفقا على إبرام هذا العقد وفقاً للبنود التالية :

**المادة الأولى : وثائق العقد والتمهيد**

١. تكون وثائق العقد من المستندات التالية:

- أ - وثيقة العقد الأساسية.

٥- الشطب والمواصفات والمخططات المعدة من الأمانة/السلدية للعقارات والنشاط.

بـ- موافقة الأمانة/البلدية الالكترونية على طلب المستثمـر.

2. في حال وجود تناقض بين أحكام وثائق هذا العقد، فإن الوثيقة المقدمة تسود على الوثيقة التي تليها في الترتيب الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.

لماحة الشيبة: تعريف لمفردات العقد

## تعريف المطالبات الشالية في

المستثمر : الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة النشاط الاستثماري الخاص بهذا العقد بموجب

الاستئجار: استثمار العقار بشكل مؤقت لغرض إقامة أحد أو بعض الأنشطة المشار إليها في ضوابط تأجير العقارات البلدية

**العقار/الموقع :** الأرض أو العين بحسب الواقع، العائد ملكيتها للبلدية والموضحة بياناتها وموقعها وحدودها ومساحتها

النشاط : الفعالية أو المناسبة بحسب نوع النشاط المراد اقامتها من قبل المستثمر على العقار، والمحددة في المادة ومكوناتها في المادة الرابعة من هذا العقد

الله من هذا العقد.

الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالنشاط من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو

→ [الصفحة الرئيسية](#)

الغرض من هذا العقد هو استغلال المستثمر للعقار الموضح بياناته بالمادة الرابعة من هذا العقد لممارسة نشاط تاجير مؤقت لموقع من نوع الساحات المليادين بحي غرناطة،حي الهداء،حي الهداء،حي الهداء،حي الهداء،حي الهداء،حي الهداء،حي الهداء،حي الهداء فوود ترك خلف مدخلة الراية (14) بشكل مؤقت، ولا يجوز استخدام العقار لغير النشاط المذكور في هذا العقد لا بعد اجرتها، عالمي الموافقة الخاتمة المسيرة من الراجدة

Digitized by srujanika@gmail.com

• ١٥٦ | Page

موقع المغار

النحو: نحو غربنا نحو غربنا

الشارع: شارع عمر بن عبد العزيز، شارع الأمام فيصل بن تركي، شارع الأمام فيصل بن تركي، شارع الأمام فاروق بن تكى، شارع أبو داود الأشعري، شارع أبو داود الأشعري

בְּנֵי מִצְרַיִם, וְעַמּוֹקָה

القطعة: لا يهدى

بسبب الموقف : (السباك والجعفرية).

المساحة الاجمالية: 150 متر مربع

## **المادة الخامسة: مدة العقد**

#### المادة السادسة: قيمة العقد وطريقة الدفع

القيمة الإيجارية للعقار مبلغ وقدره 652.05 ريال ( ستمائة واثنان وخمسون ريال وخمسة هالة ) ريال سعودي، وتدفع كاملة عند توقيع المستثمر على هذا العقد.

#### المادة السابعة: التزامات البلدية

تلزم البلدية بالآتي :

1. تسليم العقار خالي من أي عوائق تحول دون تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
2. تسليم العقار بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين.

#### المادة الثامنة: التزامات المستثمر

يلزم المستثمر بالآتي :

1. الحصول على التراخيص الالزمة من البلدية، ومن الجهات ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ النشاط.
2. توفير وسائل الامن والسلامة الالزمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
3. تحمل المسؤولية في مواجهة الغير عن كافة الاضرار والحوادث التي قد تلحق بمرتادي الموقع أو بالمارأة أو بالمركبات أثناء مدة هذا العقد، أو قبل تسليمه للبلدية بموجب محضر استلام، ويتحمل كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى.
4. تنفيذ النشاط وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد
5. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بعمارة النشاط وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع وأي تكاليف آخر.
6. تشغيل وصيانة النشاط وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من البلدية، أو الجهات ذات العلاقة كل بحسب اختصاصه.
7. إعادة الموقع إلى الوضع الذي كان عليه قبل استلام المستثمر له.

#### المادة التاسعة: التنازل والتعاقد من الباطن

لا يحق للمستثمر التنازل عن هذا العقد، أو التعاقد من الباطن، إلا بموافقة خطية مسبقة من البلدية.

#### المادة العاشرة: الرقابة على تنفيذ العقد

للبلدية سلطة الرقابة على تنفيذ هذا العقد خلال مدة.

#### المادة الحادية عشر: حالات حل العقد

يتم حل العقد في الحالات التالية :

1. ينتهي هذا العقد بانتهاء مده.
2. يحق للبلدية فسخ هذا العقد دون الرجوع عليها بأي مطالبة أو تعويض، وذلك لأسباب التالية :
  - أ - إذا أخل المستثمر بأي بند من بنود هذا العقد.
  - ب - إذا امتنع المستثمر عن استلام العقار.
  - ج - إذا تم التعاقد من الباطن أو التنازل أو نقل أي من حقوقه والتزاماته الناشئة عن هذا العقد، دون موافقة البلدية المسبقة.
3. للمستثمر فسخ هذا العقد في حال لم تتمكن البلدية من تسليم العقار خالي من العوائق التي تحول دون البدء في تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
4. اتفاق الطرفين كتابياً على إنهاء العقد.
5. وفاة المستثمر (إذا كان شخطاً طبيعياً) وعدم تقديم الورثة خلال مدة هذا العقد بطلب خطيب للبلدية للاستمرا في تنفيذ هذا العقد، أو انقضائه (إذا كان شخضاً اعتبارياً) وفق أحكام الأنظمة ذات العلاقة، أو بحكم قضائي نهائي، وفي كل الأحوال لا يجوز الرجوع على الطرف الأول بأي مطالبة أو تعويض.
6. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء هذا العقد من الطرف الأول، فيتم تعويض المستثمر حسب الأنظمة والتعليمات.

## المادة الثانية عشر : أحكام عامة

1. لا يجوز تعديل هذا العقد إلا باتفاق الطرفين كتابةً، وتعتبر التعديلات جزء من هذا العقد.
  2. يحق للبلدية عند انتهاء مدة هذا العقد أو عند اخلال المستثمر بالتزاماته، أن تتخذ كافة الإجراءات التي تمكّناها من استلام الموقّع.
  3. تقوم البلدية عند استلام الموقّع بالتحفظ والتصرّف على ما به وفقاً لأنظمة والتعليمات ذات العلاقة دون أدنى مسؤولية عليها.
  4. في كل الأحوال لا يجوز تتمديد مدة هذا العقد أو تجديدها.

### المادة الثالثة عشر : الادکام المطبقة وفض المنازعات

يخضع هذا العقد للأنظمة واللوائح السارية، وفي حالة حدوث أي خلاف حول تفسيره أو تنفيذه، فيتم حله بالطرق الودية باتفاق الطرفين، وفي حال عدم التوصل لحل ودي، فيتم إحالة النزاع إلى الجهة القضائية المختصة للفصل فيه بشكل نهائى.

## المادة المائة عشر : العنوان

الاشعارات والمراسلات تتم بين الطرفين عبر ارسال المستندات والوثائق على البريد الالكتروني أو العنوان الوطني الموضح في تمهيد هذا العقد أو عن طريق رسائل الجوال، ويعد تبليغنا صحيحاً منتجاً للأثارة النظامية من تاريخ الارسال. وفي حال قيام أحد الطرفين بتغيير أي من العناوين المسجلة في هذا العقد، فيجب عليه إشعار الطرف الآخر بالتغير، والا اعتبر التبليغ على العنوان السابق منتجاً للأثارة

بيان العقد رقم ١١/١١/٢٠٢٤ من خلال هيئة الاستثمار لدى "فوكس" الكترونياً.

الطف الأول

## عبدالعزيز هندي دبليس العتيبي

الطب الثاني

رأى دمود مفلح القطانى  
المستثم



هنا يوحى محتفظ